Mission Permanent du Royaume
d' Arabie Saoudite auprès des Nations Unies
Genève

بسم الله الرحمن الرحيم

الوفد الدائم للمملكة العربية السعودية
لدى الأمم المتحدة
جنيف

Ref: 413/ 1780

Date: 12 /6/2020

The Permanent Mission of the Kingdom of Saudi Arabia to the United Nations and other International Organizations in Geneva presents its compliments to the Special Rapporteur on the human rights of internally displaced persons, and has the honour to attach herewith the contribute of the Kingdom of Saudi Arabia to the preparation of the report on human rights of internally displaced persons which will be present to the General Assembly in October 2020.

The Permanent Mission of the Kingdom of Saudi Arabia to the United Nations and other International Organizations in Geneva avails itself of this opportunity to renew to the Special Rapporteur the human rights of internally displaced persons, the assurance of its highest consecration.

SAUDI ARABIAN PERMANENT MISSION TO UNITED NATIONS GENEVA

Office of the United Nations High Commissioner for Human Rights
Spécial Procédures Branch

معلومات ومرئيات بشأن تقرير المقررة الخاصة المعنية بحقوق الإنسان للمشردين داخلياً عن النزوح الداخلي في سياق الآثار البطيئة السلبية لتغير المناخ

١. نص النظام الأساسي للحكم في المادة (٢٦) منه على أن " تحمي الدولة حقوق الإنسان، وفق الشريعة الإسلامية"، كما تضمنت المادة (٢٧) من النظام أن تكفل الدولة حق المواطن وأسرته، في حالة الطوارئ، والمرض، والعجز، والشيخوخة، وتدعم نظام الضمان الاجتماعي، وتشجع المؤسسات والأفراد على الإسهام في الأعمال الخيرية.

٢. تمثل " رؤية المملكة ٢٠٣٠" التي أقرها مجلس الوزراء بقراره رقم (٣٠٨) وتاريخ ١٤٣٧/٧/١٨هـ الموافق (٢٥ أبريل ٢٠١٦) منهجاً يحدد السياسات العامة في إطار ثلاثة محاور هي: مجتمع حيوي، واقتصاد مزدهر، ووطن طموح، ويندرج ضمن كل محور عدد من الأهداف التي لا تخلو من ارتباط مباشر أو غير مباشرة بحقوق الإنسان، وتبعاً لهذه الرؤية تم إطلاق العديد من البرامج والإجراءات والتدابير التنفيذية. ويرتبط الهدف الثالث عشر من أهداف التنمية المستدامة " اتخاذ إجراءات عاجلة للتصدي لتغير المناخ وآثاره" بالرؤية من حيث عدة عناصر وهي: الحد من التلوث بمختلف أنواعه، وتعزيز قيام الشركات بمسؤولياتها الاجتماعية، وحماية البيئة من الأخطار الطبيعية.

٣. تم إطلاق عدد من البرامج والمبادرات التي تسهم في التنويع الاقتصادي مع تحقيق المنافع المشتركة لإجراءات تخفيف آثار التغير المناخي، ومنها كفاءة استهلاك الطاقة، وتنويع مصادر الطاقة المتجددة، وتقنيات فصل وتخزين ثاني أكسيد الكربون، واستغلال الغاز الطبيعي، واستخلاص الميثان والحد من حرق الغاز. وتشمل الإسهامات في مجال التكيف: إدارة المياه ومياه الصرف الصحي، والتخطيط العمراني، وحماية البيئة البحرية، وخطط الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية، والحد من التصحّر، وأنظمة الإنذار المبكر.

٤. كما تم استحداث عدد من الخطط واللوائح التي تعالج الأحداث الكارثية المحتملة ومن أبرزها: الخطة الوطنية لمواجهة مخاطر الكوارث الطبيعية، وتغطي الأمطار الغزيرة، والرياح السطحية السريعة، والزلازل المدمرة، والعواصف الترابية الشديدة، والثوران البركاني، والأعاصير الشديدة، والانهيارات الأرضية، وانهيارات المباني، والسدود أو خزانات المياه. والخطة الوطنية للحوادث الكيميائية والجرثومية، والخطة الوطنية لموجهة الكوارث البحرية، واللائحة التنفيذية لعمليات الإخلاء والإيواء.

٥. تم اعتماد الاستراتيجية الوطنية للبيئة بموجب قرار مجلس الوزراء رقم (٤٥٤) وتاريخ ١٤٣٩/٨/٢٢هـ الموافق (٨ مايو ٢٠١٨م)، والاستراتيجية الوطنية للمياه بموجب قرار مجلس الوزراء رقم (٢٢٧) وتاريخ ١٤٣٩/٥/٦هـ الموافق (٢٣ يناير ٢٠١٨م)، واستراتيجية الأمن الغذائي بموجب قرار مجلس الوزراء رقم (٤٣٩) وتاريخ ١٤٣٩/٨/١٥هـ الموافق

رقم القيد : 001-41-210025 التاريخ : 19/10/41 03:21:43 م ميلادي 19/10/1441 03:21:43 هجرة

(١مايو٢٠١٨م)، ويأتي ذلك في سياق التخطيط الاستراتيجي في إطار " رؤية المملكة ٢٠٣٠" وذلك للوصول إلى تنمية مستدامة ينعم بها كل إنسان في كل منطقة من مناطق المملكة.

٦. تم إنشاء مجلس المخاطر الوطنية بموجب قرار مجلس الوزراء رقم (٨٧) وتاريخ ١٤٤٠/٢/٧هـ الموافق (١٦ أكتوبر ٢٠١٨)، ويضم الجهات الحكومية ذات الصلة. وقد ورد في القرار أن تقوم وحدة المخاطرة الوطنية بإجراء تقويم شامل للمخاطر الوطنية، وتحديد مواطن الضعف، وإعداد سجل البنية التحتية الحيوية وشبكة معلومات الاتصال مع الجهات ذوات العلاقة، والإطار العام لإدارة الكوارث، والرفع بها إلى مجلس المخاطر الوطنية لاعتمادها. وكذلك إنشاء مركز التمييز لنشر ثقافة إدارة المخاطر، وتأهيل خبراء إدارة المخاطر والطوارئ، ودعم الجهات المعنية لنشر الوعي العام بالمخاطر، وإنشاء مركز إدارة الكوارث والأزمات يكون مرتبطاً بوحدة المخاطر الوطنية، ودراسة وإعلان رفع مستوى الجهوزية ضد المخاطر، والتدريبات المنجزة ضمن المنظومة العامة، وإعداد حلول لمراقبة المخاطر ومتابعتها.

٧. تُعنى هيئة حقوق الإنسان بتعزيز وحماية حقوق الإنسان، وفي سبيل ذلك فهي تتولى القيام بالأدوار التالية:

- **الرقابة والمتابعة:** يتمثل هذا الدور في التأكد من تنفيذ الجهات الحكومية للأسس القانونية ذات العلاقة بحقوق الإنسان (القوانين واللوائح والاتفاقيات...) والكشف عن التجاوزات، واتخاذ الإجراءات القانونية بشأنها.
- **الانتصاف:** تتلقى الهيئة الشكاوى المتعلقة بحقوق الإنسان، وتتخذ الإجراءات القانونية بشأنها بعد التثبت منها.
- **تقديم المشورة:** تقوم الهيئة بإبداء الرأي في مشروعات القوانين المتعلقة بحقوق الإنسان، ومراجعة القائم منها، واقتراح تعديله، وكذلك إبداء الرأي في الصكوك الدولية المتعلقة بحقوق الإنسان فيما يتعلق بانضمام المملكة إليها، وتعد التقارير السنوية عن حالة حقوق الإنسان في المملكة. كما تتولى تقديم المشورة الفنية لمؤسسات المجتمع المدني.
- **التوعية والتثقيف:** ويتمثل هذا الدور في وضع سياسات تنمية الوعي بحقوق الإنسان، واقتراح سبل العمل على نشر ثقافتها، وذلك من خلال المؤسسات والأجهزة المختصة بالتعليم والتدريب والإعلام، ووسائل التواصل الاجتماعي، بالإضافة إلى عقد المؤتمرات والندوات وورش العمل لرفع القدرات الوطنية ولنشر الوعي بحقوق الإنسان.
- **التعاون الوطني والإقليمي والدولي:** تتعاون الهيئة مع الجمعيات والمنظمات والمؤسسات الوطنية والإقليمية والدولية في مجال حقوق الإنسان.

رقم القيد : 001-41-210025
التاريخ : 19/10/41 03:21:43 م ميلادي 19/10/1441 03:21:43 هجري

٨. اتخذت المملكة العديد من التدابير الرامية لمكافحة وباء كورونا (كوفيد ١٩)، والتي شملت التدابير الاحترازية لمنع انتشار هذا الوباء، والتدابير العلاجية المتمثلة في تقديم الرعاية الصحية عالية الجودة للمصابين به، وقد تم تشكيل لجنة تضم الجهات الحكومية المعنية كافة؛ لتكون آلية وطنية تُعنى بجميع المسائل المتعلقة بمكافحة وباء كورونا (كوفيد ١٩) والوقاية منه.

٩. وقد تم اتخاذ تدابير بديلة أو موازية تكفل التمتع بالحقوق التي تأثرت بالتدابير الاحترازية ومن أبرزها: تفعيل التعليم والعمل، وتقديم الخدمات الحكومية الأساسية عن بعد، وإطلاق العديد من المبادرات والإسهامات الرامية إلى تعزيز تلك الحقوق، مثل مبادرة " كلنا عطاء" التي تضمنت تزويد الطلاب والطالبات بشرائح اتصال مجانية، وأجهزة لوحية. كما تم إعفاء الوافدين (الأجانب) المنتهية مدد إقاماتهم من المقابل المالي، وذلك من خلال تمديد مدة الإقامات الخاصة بهم لمدة ثلاثة أشهر دون مقابل.

١٠. كما صدر توجيه خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبد العزيز بعلاج المصابين بوباء كورونا (كوفيد ١٩) من المواطنين والمقيمين وحتى مخالفي نظام الإقامة مجاناً، وتأجيل الأقساط المالية المستحقة على العاملين في القطاع الصحي الذين لديهم تسهيلات ائتمانية (عقارية، استهلاكية، تمويل تأجيري) مدة ثلاثة أشهر تقديراً لجهودهم.

١١. ودعماً للقطاع الخاص للقيام بدوره في تعزيز النمو الاقتصادي، تم إطلاق برنامج تصل قيمته (٥٠) مليار ريال سعودي، يشمل دعم وتمويل المنشآت الصغيرة والمتوسطة، كما تم تخصيص دعم حكومي من قبل منظومة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية لمنشآت القطاع الخاص بمبلغ (١٧,٣) مليار ريال سعودي لتمكينها من النمو، والإسهام في دعم النمو الاقتصادي، والمحافظة على التوظيف، كما تحملت الحكومة من خلال نظام التأمين ضد التعطل عن العمل (ساند) ما نسبته ٦٠% من رواتب موظفي القطاع الخاص السعوديين بقيمة إجمالية تصل إلى ٩ مليارات ريال سعودي، وقد تجاوزت قيمة المبادرات الإضافية التي أعدتها المملكة لمواجهة هذه الجائحة (وباء كورونا – كوفيد ١٩) وآثارها (٧٠) مليار ريال سعودي.

١٢. دعت المملكة في ضوء رئاستها لمجموعة العشرين (G20) لعقد اجتماع قمة استثنائي – افتراضي – بهدف بحث سبل توحيد الجهود لمواجهة انتشار وباء كورونا (كوفيد ١٩)، وقد تم عقد الاجتماع بتاريخ ٢٦ مارس ٢٠٢٠، وصدر عنه بيان ختامي تضمن تعهدات والتزامات قادة تلك الدول، لمكافحة هذا الوباء والحد من انتشاره، كما قدمت المملكة دعما مالياً لمنظمة الصحة العالمية (WHO) قدره (١٠) ملايين دولار أمريكي، استجابة للنداء العاجل الذي أطلقته المنظمة لجميع الدول من أجل اتخاذ إجراءات عالمية لمحاربة انتشار هذا الوباء، كما أعلنت المملكة – في إطار رئاستها لمجموعة العشرين – عن التزامها بتقديم دعم

م القيد : 001-41-210025 التاريخ : 19/10/41 03:21:43 م ميلادي 19/10/1441 03:21:43 هجرة

بقيمة (٥٠٠) مليون دولار أمريكي للمنظمات الدولية لدعم الجهود العالمية لمكافحة وباء كورونا (كوفيد ١٩).

١٣. كما تم تنفيذ خطة مواجهة وباء كورونا (كوفيد ١٩) في الجمهورية اليمنية لدعم النازحين والمجتمعات المضيفة والمهاجرين والسكان المحاصرين بملغ إجمالي وقدره (٢٥) مليون دولار على ثلاث مراحل، بالتنسيق مع منظمة الصحة العالمية ووزارة الصحة العامة والسكان اليمنية، لتوفير التجهيزات والأدوية والملابس والكمامات الطبية، ودعم المرافق الصحية، وتوفير وسائل الرصد ودعم عمليات الترصد الوبائي في المنافذ البرية والبحرية والجوية ودعم المحاجر الصحية في الجمهورية اليمنية، وغيره من الإجراءات الوقائية والعلاجية.

١٤. واستمرت المملكة في تقديم الخدمات الصحية والمياه والاصحاح البيئي والتغذية في اليمن للنازحين واللاجئين فيها في ظل انتشار وباء كورونا (كوفيد ١٩)، شملت تهيئة وتشغيل مراكز الطوارئ لمكافحة الأمراض الوبائية وتشغيل مراكز الأطراف الصناعية في محافظات الجمهورية وتشغيل العيادات الطبية المتنقلة، وتقديم خدمات الصحة الإنجابية الطارئة للنساء ودعم المشروعات الاغاثية والإنسانية، ومكافحة الكوليرا، وحمى الضنك والملاريا، وبلغ عدد المستفيدين (٢,٠٣٢,٥٧٥) نازحاً من المتضررين بالتغير المناخي والنزاعات المسلحة.

١٥. أسهمت المملكة ممثلة بمركز الملك سلمان للإغاثة والأعمال الإنسانية في دعم النازحين المتأثرين بالتغير المناخي والكوارث الطبيعية في مختلف دول العالم، من خلال العمل مع منظمة الأمم المتحدة ووكالاتها والمنظمات الدولية، ومؤسسات المجتمع المدني، على تنسيق المساعدات المقدمة إلى النازحين، وتم التركيز على تحسين الوصول إلى الخدمات الأساسية للنازحين، ويشمل ذلك التعليم والرعاية الصحية، والاجتماعية، وتلبية الاحتياجات الإنسانية العاجلة للنازحين والمجتمعات المضيفة لهم والسكان المحاصرين، وتوفير المأوى ومكافحة الكوارث وتأمين الأمن الغذائي وتعزيز القدرة على الصمود من خلال دعم سبل معيشهم وتعزيز حصولهم على التدريب وفرص العمل، ودعم تطوير الأعمال والتنسيق مع الجهات ذات الاختصاص للوصول إلى المساعدة أو الخدمات الأساسية لاستخراج الوثائق اللازمة، والحد من الآثار الاجتماعية، والنفسية الناتجة من الانفصال الأسري، واستهدفت تلك المشاريع المتضررين في ثلاث عشرة منطقة حول العالم شملت أكثر من (٢,٥٢٠,١١٤) نازحاً مستفيداً منذ تأسيس المركز.

***

رقم القيد : 001-41-210025 التاريخ : 19/10/41 03:21:43 م ميلادي 19/10/1441 03:21:43 هجرة